الأمم المتحدة

A/HRC/RES/40/9

الجمعية العامة

Distr.: General
12 April 2019
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الأربعون

٢٥ شباط/فبراير – ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البند ٣ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٩

٤٠/٩- حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان وبرنامج عمل فيينا،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرهما من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يسلم بأن الدول الأعضاء، باعتمادها خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تعهدت بكفالة ألا يتخلف أحد عن الركب في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك، في جملة أمور، الهدف ١٦ المتعلق بالتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات،

وإذ يسلم أيضاً بأن حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون تنشئ بيئة يمكن فيها للبلدان أن تعزز التنمية وتحمي الأفراد من التمييز وتكفل المساواة للجميع في الوصول إلى العدالة من خلال إشراك الحكومات، والبرلمانات، ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والشعوب الأصلية، والأشخاص المنتمين إلى الأقليات، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمجتمع المدني، ومؤسسات الأعمال التجارية والقطاع الخاص، والأوساط العلمية والأكاديمية، فضلاً عن جميع الجهات الأخرى المعنية المهتمة،

وإذ يشير إلى جميع القرارات السابقة المتعلقة بالديمقراطية وسيادة القانون التي اعتمدتها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان، ولا سيما قرارات المجلس ١٩/٣٦ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ و١٤/٢٨ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥ و٤١/٣٤ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، التي أنشأ المجلس بموجبها منتدى حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون وقرر موضوعي دورتيه الأُوليين،

وإذ يدرك الصلة بين حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد، وإذ يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان وجميع القرارات الأخرى المتصلة بدور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان،

واقتناعاً منه بأن استقلال السلطة القضائية وحيادها، ونزاهة النظام القضائي، واستقلال المحاماة شروط لا غنى عنها لحماية حقوق الإنسان وكفالة سيادة القانون والحكم الرشيد والديمقراطية وضمان عدم التمييز في إقامة العدل، وينبغي، لذلك، احترامها في جميع الظروف،

وإذ يؤكد من جديد أن الديمقراطية تقوم على إرادة الشعوب المعبر عنها بحرية في تقرير نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعلى مشاركتها الكاملة في جميع جوانب حياتها،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً أنه، رغم وجود سمات مشتركة بين الديمقراطيات، لا يوجد نموذج وحيد للديمقراطية، وأن الديمقراطية ليست ملكاً لأي بلد أو منطقة، وإذ يؤكد من جديد كذلك ضرورة الاحترام الواجب للسيادة، والسلامة الإقليمية، والحق في تقرير المصير،

وإذ يضع في اعتباره أن التحديات التي تعترض الديمقراطية تحدث في كل المجتمعات الديمقراطية،

وإذ يسلّم بما للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان من أهمية أساسية في توطيد الديمقراطية والإسهام في تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها على نحو فعال،

وإذ يشدد على أنه، وإن كانت الدول هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن صون الديمقراطية وسيادة القانون وتعزيزهما، تضطلع الأمم المتحدة بدور حاسم في تقديم المساعدة وتنسيق الجهود الدولية لدعم الدول، بناءً على طلبها، في عمليات تحقيق الديمقراطية،

وإذ يحث الدول على التسليم بأهمية مساهمة المجتمع المدني، ومنه المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون والعاملون في وسائط الإعلام، في تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، وكفالة تهيئة بيئة آمنة تمكنهم من أداء عملهم، على شبكة الإنترنت وخارجها على حد سواء،

وإذ يدرك ما لمنتدى حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون من قيمة في تبادل الآراء والحوار والتفاهم والتعاون بشأن مسألة العلاقة المتداخلة بين حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، وفقاً لمبادئ الميثاق ومقاصده، وإذ يسلم بأهمية الصيغ الإقليمية القائمة في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يشدد على أن حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون مسائل مترابطة يعزز بعضها البعض، وإذ يشير في هذا الصدد إلى تقرير الأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها[(١)]، الذي تناول فيه الأمين العام سبل ووسائل زيادة تطوير الصلات بين سيادة القانون والأركان الرئيسية الثلاثة للأمم المتحدة، وهي السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية،

(١) A/72/268.

١- *يحيط علماً* باختتام الدورة الثانية لمنتدى حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، ويشيد بالمشاركة النشطة للجهات المعنية، ومنها ممثلو البرلمانات، الذين شددوا على دور البرلمانات كجهات فاعلة رئيسية في تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون؛

٢- *يحيط علماً* بتقرير الرئيس عن أعمال الدورة الثانية لمنتدى حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون[٢]، ويدعو الدول وغيرها من الجهات المعنية إلى مراعاة التوصيات ذات الصلة الواردة فيه وتنفيذها؛

٣- *يقرر* أن يكون موضوع الدورة الثالثة للمنتدى، المقرر عقدها في عام ٢٠٢٠، هو "كفالة تكافؤ فرص الوصول إلى العدالة للجميع: عنصر ضروري لحماية الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان"؛

٤- *يقرر أيضاً* أن تجري المشاركة في الدورة الثالثة للمنتدى وفقاً للطرائق التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراريه ١٤/٢٨ و٤١/٣٤؛

٥- *يشجع* الدول وجميع الجهات المعنية على إيلاء اهتمام خاص لمسألة ضمان المشاركة في المنتدى على أوسع نطاق ممكن وبناء على أكثر الأسس إنصافاً، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن الجغرافي والجنساني، ومراعاة مشاركة الشباب؛

٦- *يطلب* إلى الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن يواصلا تزويد المنتدى، في دورته الثالثة، بجميع الخدمات والتسهيلات اللازمة، بما في ذلك خدمات الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

الجلسة ٥٢
٢١ آذار/مارس ٢٠١٩

[اعتُمد بدون تصويت.]

---

(٢) A/HRC/40/65.